

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٤١ لسنة ١٩٦٣

يربط ميزانية شئون الأعيان الموقوفة المسلمة لمحافظة بني سويف

للسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ المعدل بالقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦١
والقانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٢ بتسليم الأعيان التي تدبرها وزارة
الأوقاف إلى الهيئة العامة للإصلاح الزراعي والمجالس المحلية ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تقررت مصروفات الأعيان الموقوفة التي سلت لمحافظة
بني سويف لإدارتها نيابة عن وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٣
بمبلغ ١٢,٣٣٥ ج (اثني عشر ألفاً وثلاثمائة وخمسة وثلاثين جنيهاً) موزعة
حسب الجدول حرف (١) المرافق .

مادة ٢ - تقررت إيرادات الأعيان سالفة الذكر للسنة المالية
١٩٦٤/١٩٦٣ بمبلغ ١٢,٣٣٥ ج (اثني عشر ألفاً وثلاثمائة وخمسة وثلاثين
جنيهاً) موزعة حسب الجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٣ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتمادات
من محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع وزير الأوقاف .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برياسة الجمهورية في ٩ ربيع الآخرة ١٣٨٢ (٢٨ أغسطس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

ميزانية السنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤

مجلس محافظة بني سويف

الملحق رقم ١ - شئون الأعيان الموقوفة

جدول حرف (١) المصروفات

بنيه	
١٠٨٥	باب ١ - مرتبات وأجور
١٥٠	٢ - مصروفات عامة
١١١٠٠	مصروفات غيرمبوية
١٢٣٣٥	الجملة

جدول حرف (ب) الإيرادات

تقديرات سنة		
١٩٦٢	١٩٦٣	
بنيه	بنيه	
-	١٦٥٥	إيجار المباني
-	١٩٠٠	إيجار الأراضي الفضاء
-	١٨٥	المتنظر تحصيله من متأخر إيجار المباني والأراضي الفضاء
-	٥٠	إيرادات متنوعة
-	٣٩٢٠	إيجار الأقطان والحدائق
-	٤٦٢٥	المتنظر تحصيله من متأخر إيجار الأقطان والحدائق
-	١٢٣٣٥	الجملة